جامعة حماة **التمويل الزراعي (عملي)**

كلية الزراعة **الجلسة العملية : 1**

السنة الرابعة (اقتصاد زراعي)

سياسة التسليف الزراعي (الائتمان الزراعي)

يقصد بدراسة الائتمان الزراعي دراسة النظم الاقتصادية الخاصة بعملية إقراض المال للمزارعين وتنظيم عمل المنشآت التي تمنح هذه القروض.

ويعد نظام الائتمان الزراعي من الأجهزة الاقتصادية التي ترتبط ارتباطاً وثيقاً بنظام حيازة الأراضي الزراعية والإنتاج الزراعي والتنمية الزراعية، ومن وجهة النظر الاقتصادية يمكن أن يؤدي هذا النظام بما يملكه من وسائل وأدوات من المساعدة على تحقيق التنمية الزراعية وقد يوجد نظام ائتماني ولكنه غير قادر على تأمين متطلبات التنمية الزراعية.

النظام الائتماني الفعال هو الذي يؤمن للمزارعين على مختلف مستوياتهم المال اللازم من أجل زيادة الانتاج الزراعي وتحسين نوعيته وضمان عائد مجزي للعاملين في هذا القطاع، أما إذا كان هذا النظام لا يستطيع تأمين الأموال اللازمة للزراعة من أجل حيازة وشراء مختلف مستلزمات الانتاج الزراعي بالوقت المناسب فإن هذا النظام يعد غير فعال ويجب البحث عن نقاط الضعف والخلل فيه ومعالجتها، ولا شك أن نظام الائتمان يختلف بحسب النظم السياسية والاجتماعية السائدة، فبينما نجد أن البنوك الحكومية هي المسؤولة عن تمويل وإقراض المشاريع الزراعية الحكومية والتعاونية في الدول الاشتراكية والنامية فإننا نجد أن البنوك الخاصة هي التي تقوم بهذا الدور في الدول الرأسمالية على الغالب.

أهمية وضع سياسة ائتمانية سليمة

من الأهمية الاقتصادية للائتمان الزراعي هو أنه يعطي الفرصة لصغار المزارعين والمستأجرين لتملك الأراضي عن طريق القروض طويلة الأجل، ولو اعتمد المزارعين على مدخراتهم الشخصية ما تحقق لهم هذا الهدف، ولا يخفى على أحد أثر الملكية كحافز إنتاجي فعال وأثر ذلك على الكفاءة الإنتاجية، كما يحقق الائتمان ميزة أخرى إذ أنه يزيد من حياة الفرد الكسبية ويزيد من دخله وادخاره.

ويحتاج المزارعون في فترات مختلفة إلى قروض قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل، حيث يحتاجون إلى القروض قصيرة الأجل لشراء الأسمدة والبذور ودفع أجور العمال ومواد المكافحة، ويحتاجون إلى القروض متوسطة الأجل للحصول على المواشي والآلات والمعدات اللازمة للمزرعة، كما أنهم يحتاجون القروض طويلة الأجل مثلاً لشراء واستصلاح أراضٍ جديدة.

ويؤدي استخدام القروض بطريقة سليمة خاصةً إذا كان سعر الفائدة مناسباً إلى رفع مستوى الإنتاج الزراعي وتحسين نظم الحيازة، لكن في بعض الأحيان قد يسيء المزارع استعمال القروض، وذلك نتيجة لعدم وضع سياسة سليمة لتقدير حجم القروض وطريقة استعمالها والغرض من أجله، وقد يحدث ذلك عندما تكون أسعار الحاصلات الزراعية مرتفعة فيميل بعض المزارعين إلى التوسع في عقد القروض، وعندما تنخفض أسعار الحاصلات فإن قيمة الإنتاج لا تفي بسداد قيمة هذه القروض مما يوقع المزارعين في أزمات قد تؤدي إلى فقدان جزء أو كل أرضه .

المشكلات الائتمانية الزراعية ومبررات التدخل الحكومي

يواجه الائتمان الزراعي صعوبات كثيرة لأنه يعتمد في معظمه على الأموال من خارج القطاع الزراعي لقلة الادخاريين الزراعيين، وبالتالي بعدت المسافة بين مصادر التمويل ومناطق استثماره في الزراعة، يضاف إلى ذلك صغر حجم المزارع وتفرقها وتعددها مما يجعل رسوم عقد القرض الزراعي وأمر مراقبته واجراءات تحصيله باهظة النفقات، كما أن المجازفة في الائتمان الزراعي كبيرة في اعتبار الدائن لأن الضمان الأول لسداد القروض الزراعية هو الانتاج من المحاصيل النباتية والحيوانية، وهي محاصيل تتعرض للتلف والفساد في مراحل نموها وتحضيرها وخزنها ونقلها، ولا يمكن التحكم في إنتاجها لتأثرها بالعوامل الطبيعية الخارجة عن إرادة المزارعين، كما أن للتقلبات المستمرة في أسعار المحاصيل الزراعية أثر في اعتبار الدائن لتأثرها بعوامل اقتصادية لا يمكن التحكم بها.

ومن خلال ما سبق يتبين أن الدائن أصبح غير مطمئن من ناحية تحصيل القروض الزراعية خاصةً الطويلة منها، وبسبب كبر المجازفة ارتفعت الفائدة على القروض الزراعية خاصةً الطويلة التي مصدرها القطاع الائتماني الخاص لدرجة أنها تزيد على صافي إيراد الأرض مما يعرض مركز المدين للخطر، وللأسباب السابقة لم تنجح معظم البنوك التجارية والعقارية ورجال المال في مد القطاع الزراعي بالقروض، لذلك اضطررت الحكومة إلى التدخل في هذا النوع من النشاط الاقتصادي بإقامة مؤسسات تعاونية أو بنوك حكومية أو شبه حكومية لتكون مصدراً للائتمان الزراعي، وهذه المؤسسات ولدت لتكون في خدمة المزارعين في أوقات الرخاء

والكساد، لأن المجتمع له دور كبير في سياسة الائتمان الزراعي بواسطة التشريعات والقوانين التي تتعلق مباشرة بمصادر التمويل الحكومي التي تبقى دائماً وأبداً في خدمة المزارعين، ويعد والتدخل الحكومي واجباً للأسباب السابقة ولما للائتمان الزراعي من أهمية بالغة في زيادة الدخل القومي .

أنواع السلف أو القروض الزراعية

تعريف القرض

مقدار من المال تعطيه جهة لأخرى على أن ترده الجهة الآخذة بعد فترة يتفق عليها الطرفان في العقد وقد يستفيد المقرِض من مزايا عملية الإقراض وأهمها الفائدة التي يحصل عليها.

أنواع القروض الزراعية

تصنف القروض الزراعية وفقاً لأغراضها، ووفقاً لآجالها على النحو الآتي :

أولاً – أنواع القروض بالنسبة لأغراضها

تقسم هذه القروض إلى قسمين رئيسيين على النحو الآتي :

1 – القروض الاستهلاكية

تستعمل للحصول على السلع والخدمات التي لا تتصل اتصالاً مباشراً بالإنتاج، بل تشبع رغبة المقترض بطريقة مباشرة، وبالتالي لا تزيد بالاستعمال بل تنقص نتيجة الاستهلاك إما على شكل دفعة واحدة كالمأكولات أو بالتدريج كالملبوسات والأثاث .

2 – القروض الإنتاجية

تقسم هذه القروض بدورها إلى قسمين :

أ – قروض الاستثمار

تستعمل في شراء الأصول الثابتة كالأراضي والمباني والآلات والحيوانات، ويمثل هذا النوع من القروض الجزء الأكبر من القروض التي تلزم المزارعين في العملية الإنتاجية سواء كانوا ملاكاً أم مستأجرين .

ب – قروض الإنتاج

بعد أن يحصل المزارع على الأرض ويجهزها بما يلزمها من المنشآت الثابتة والآلات والمواشي يجد نفسه محتاجاً في كثير من الأحيان إلى رأس مال يواجه به نفقات الإنتاج الزراعي كأجور العمال وثمن البذور والأعلاف والأسمدة والوقود وغير ذلك .

ثانياً – أنواع القروض بالنسبة لآجالها

1- القروض قصيرة الأجل

تخصص عادة لشراء العلف والسماد والبذور ودفع أجور العمال المياومين وغيرها من أنواع المصاريف الزراعية الجارية التي يجب أن تغطيها الإيرادات من المحاصيل في نفس السنة التي صرفت فيها هذه السلف على الأعمال الزراعية المتصلة بالإنتاج، فهي تستعمل في توفير رأس المال الجاري في الإنتاج الزراعي وتتراوح مدته بين بضعة أشهر وسنة في الغالب (المصرف الزراعي في سورية قروضه قصيرة الأجل هي القروض التي لا يتجاوز أجل استحقاقها سنة واحدة)، وعلى العموم يتوقف طول أجل هذه القروض على نوع المحصول التي تعطى للمساعدة في إنتاجه إذ أن هذه السلفة تسدد من المحصول عند نضجه وتجهيزه وبيعه.

2- القروض متوسطة الأجل

هي القروض التي تتراوح فيها فترة القرض من سنة إلى عشر سنوات ، وغالباً ما يكون الغرض من هذه القروض شراء الآلات الزراعية والحيوانات وقروض الأشجار المثمرة (المصرف الزراعي التعاوني في سورية قروضه متوسطة الأجل تزيد مدتها عن سنة واحدة ولا تتجاوز خمس سنوات) .

3- القروض طويلة الأجل

هي تلك القروض التي تعقد أساساً لشراء الأراضي الزراعية أو إجراء عمليات الإصلاح فيها وإقامة الملحقات الثابتة عليها، فهي تستعمل للحصول على رأس المال الثابت في الإنتاج الزراعي ومدتها من عشر سنوات فما فوق بشكل عام (المصرف الزراعي التعاوني في سورية قروضه طويلة الأجل فوق الخمس سنوات ولا تتجاوز العشر سنوات) .

أنواع الضمان على القروض

يوجد نوعان أساسيان لضمان القروض :

1- الضمان الشخصي

لا يعتمد التسليف كثيراً على هذا النوع من الضمان نتيجة التباين الكبير بين الناس في المقدرة والأمانة عدا عن ذلك فإن حياة الأفراد غير دائمة لذلك يفضل الدائن الضمان العيني .

2- الضمان العيني

وهو على نوعين :

أ – عقار ثابت كالأراضي والمباني التي ترهن لصالح الدائن ضماناً لتسديد دينه .

ب – موجودات منقولة كالآلات والمواشي والمحاصيل والمجوهرات ... .

الشروط التي يجب أن يتضمنها عقد القرض الزراعي

1- يجب أن تكون مواعيد الدفع مطابقة لمواسم الدخل وعلى أقساط لسهولة الدفع .

2- يجب أن يكون هناك مبرراً اقتصادياً لعقد أي قرض زراعي؛ أي التأكد من أن استغلال القرض سيعطي إيراداً يكفي لدفعه والفائدة المترتبة عليه مه ترك ربح للمدين .

3- يجب أن يبدأ دفع أقساط القرض في الوقت الذي يبدأ فيه المشروع بالإنتاج .

4- يجب أن يكون أجل القرض متناسباً مع عمر الشيء الذي يستعمل في شرائه، فليس من المعقول أن نشتري آلة معينة تُستهلك خلال خمس سنوات بقرض طويل الأجل يمتد إلى عشرين سنة، لأن ثمن هذه الآلة يجب دفعه من إيرادات استعمال الآلة وليس من إيرادات لا تتصل بها .

5- يجب أن يكون سعر الفائدة أقل ما يمكن .